



جمعية ركاز الشبابية بمحافظة القويعة

سياسة جمع التبرعات



جمعية ركاز الشبابية
بمحافظة القويعة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رؤية
VISION 2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

RekazYouth
رقم الترخيص 1000718000

الرقم الوطني الموحد: 7043444830
RekazYouth@gmail.com

المملكة العربية السعودية - محافظة القويعة
Kingdom of Saudi Arabia - Al Quwayiyah Governorate



جمعية ركاز الشبابية
بمحافظة القويعية

مقدمة

انطلاقاً من حرص جمعية ركاز الشبابية بمحافظة القويعية على تنمية مواردها المالية بما يحقق استدامة مشاريعها وبرامجها الموجهة لفئة الشباب، ويُعزز من قدرتها على تنفيذ رسالتها المجتمعية، فقد تم إعداد هذه السياسة لتنظيم آليات جمع التبرعات المالية والعينية وفق ضوابط واضحة ومعتمدة، تتماشى مع الأنظمة والتعليمات الصادرة عن الجهات الرسمية، وعلى رأسها المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي. وتهدف هذه السياسة إلى ضمان الشفافية والمصادقية في عمليات جمع التبرعات، وتحديد الأدوار والمسؤوليات، ووضع ضوابط دقيقة للتخطيط والتنفيذ والمتابعة والتوثيق، بما يحفظ ثقة الداعمين والمتبرعين، ويحقق أعلى مستويات الكفاءة في استخدام الموارد المالية، ويُسهم في تحقيق الأثر الاجتماعي المستهدف.



جمعية ركاز الشبابية
بمحافظة القويعة

النطاق

تنطبق هذه السياسة على جميع الأنشطة المتعلقة بجمع التبرعات داخل الجمعية، وتشمل جميع الأفراد والجهات واللجان والفرق التطوعية المعنية بجمع التبرعات من القطاعات الحكومية أو الخاصة أو الخيرية أو المجتمعية، سواء كانوا موظفين أو متعاونين أو متطوعين.



جمعية ركاز الشبابية
بمحافظة القويعة

البيان

- الالتزام في جميع أنشطتها وأنظمة جمع التبرعات بالأنظمة والتعليمات الصادرة عن وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، وبما يتوافق مع اللائحة التنفيذية لجمع التبرعات في المملكة.
- تنفيذ حملات ومبادرات جمع التبرعات وفق مبادئ العدالة والشفافية والنزاهة، مع الامتناع التام عن أي ممارسات تضر المتبرعين، أو تستغل حاجات الشباب والمجتمع، أو تمس كرامتهم بأي شكل.
- تحمل مجلس إدارة الجمعية المسؤولية الكاملة تجاه المتبرعين، وضمان استخدام التبرعات المالية والعينية للأغراض التي جُمعت من أجلها، ضمن الأطر الزمنية والمبادرات المحددة مسبقًا.
- عدم استغلال العاملين أو المتعاونين مع الجمعية لمواقعهم في تحقيق منافع شخصية، والالتزام بعدم تلقي أي مقابل خارج نطاق التعويضات أو الأجور المعتمدة نظامًا.
- احترام حقوق المتبرعين، وأبرزها: توفير معلومات دقيقة وشفافة حول كيفية استخدام تبرعاتهم، وتقديم تقارير دورية توضح أثر تلك التبرعات ومدى مساهمتها في تحقيق أهداف الجمعية.
- التقيّد باستخدام التبرعات في مصارفها المخصصة فقط، وعدم توجيهها لأي أغراض أخرى دون إذن خطي واضح من المتبرع أو من الجهة المختصة.
- ضبط نفقات جمع التبرعات ضمن حدود معقولة ومبررة، بما يحقق توازنًا بين التكاليف والعائدات، ويضمن كفاءة التنفيذ وجودة المخرجات.
- اعتماد نظام مالي ومحاسبي معتمد لتوثيق التبرعات وتتبعها ومراجعتها، مع إصدار تقارير دورية تفصيلية توضح حجم التبرعات، ومجالات صرفها، والنسبة المخصصة للبرامج والمشاريع الشبابية.



جمعية ركاز الشبابية
بمحافظة القويعية

المسؤوليات

- تطبق هذه السياسة على كافة العاملين والمتعاونين واللجان المخولة بجمع التبرعات لصالح الجمعية.
- على جميع من يتولون مسؤولية جمع التبرعات التوقيع على مدونة السلوك المهني والأخلاقي لجمع التبرعات.
- تتحمل الإدارة التنفيذية مسؤولية ضمان الالتزام بهذه السياسة، ومراقبة تطبيقها، ورفع التقارير اللازمة لمجلس الإدارة.
- يُمنع إطلاق أي حملة تبرع باسم الجمعية أو لصالحها إلا بعد الحصول على الموافقات الرسمية اللازمة من الجهات المختصة، وفق ما تحدده اللوائح والأنظمة.

أحكام ختامية

تُراجع هذه السياسة بشكل دوري أو عند الحاجة، ويُعمل بها من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة، وتُعد جزءاً من منظومة الحوكمة والسياسات المنظمة لأعمال الجمعية.



جمعية ركاز الشبابية
بمحافظة القويعة

تنويه

تم إعداد هذه السياسة بما لا يتعارض مع أي من الأنظمة والتشريعات المعمول بها في المملكة العربية السعودية بشكل عام، وأنظمة ومعايير حوكمة القطاع الغير ربحي بشكل خاص، وهذا يشمل اللائحة الأساسية للجمعية، واللوائح والسياسات الداخلية.

المنطلقات والمراجع

1. نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/8) بتاريخ 19 / 2 / 1437هـ.
2. اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية، الصادر بقرار مجلس إدارة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم ت/2/2023م وتاريخ 04/01/2023م.
3. قواعد حوكمة الجمعيات والمؤسسات الأهلية، الصادر بقرار مجلس إدارة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم ت/9/1/23م وتاريخ 18/12/1444هـ.
4. اللائحة الأساسية للجمعية.

الإعتماد

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (الرابع) في دورته (الاولى) هذه اللائحة في 2025/8/6 م .